

العقبة يوم النحر ذبح دم القوان فان لم يجد  
صام كالمتمتع وادلم يدخل القارن مكة وتوجه  
الى عرفة ووقف بها بطل قرانه وعليه قضاء العمرة

### باب الجنايات

و دم لو قضاها باب  
اذا طيب المحرم عضو او لبس المخيط او غطي  
رأسه يوم ما او حلق ربع راسه او موضع الحاجم  
او الاطبين او احدها او العانة او الرقبة او قضى  
اطراف يديه او رجليه او واحدة منها او طاف  
للقدوم او للصدر جنباً او للزيادة مجتئاً او  
افاض من عرفة قبل الامام او ترك من طواف  
الزيادة ثلثة اشواط فما دونها او طواف الصدر  
او اربع يمنة او السنعي او الوقوف بالمزدلفة او  
رجى الحجار كلها او يوم واحد اجرة العقبة يوم النحر

فعلية شاة وان طيب اقدم من عضو او غطي راسه  
او لبس اقدم من يوم او حلق اقدم من ربع راسه  
او قضى اقدم من خمسة اطراف او خمسة متفرقة  
او طاف للقدوم او للصدر مجتئاً او ترك ثلثة  
اشواط من طواف الصدر او احدها الحجار الثلث  
تصدق بنصف صاع من بئر وان طاف للزيادة  
جنباً فعليه بدنة والا لا الى ان يعيده ولا تنسى عليه  
فان طيب او لبس او حلق لغداً ان شاء ذبح  
شاة وان شاء تصدق ثلثة اصوغ من طعام  
على ستة مساكين وان شاء صام ثلثة ايام ومن  
جامع في احد السبلتين قبل الوقوف بعد وقت نسي  
حجم وعليه شاة وبمضى في حجم ويقضيهم ولا ينادى  
امرأته في القضاء وان جامع بعد الوقوف فعليه بدنة